Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

[التوبة: ١٢٨] جاز ذلك عنده هنا؛ لأن التنازع يجوز فيه ما لا يجوز فى غيره من الفصل.

وإذا قيل بذلك فيترجح إعمال الأول عند الجميع لاجتماع صفتى القرب والسبق فيه، ولا يجوز فيه أن يتعلق بكون محذوف على أن يكون خبراً؛ لأن الزمان إنّما يكون خبراً عن الأعراض دون الجواهر.

وقوله: «متبول» خبر، يقال: تبلهم الدهر أى: أثناهم.

وتبلهم الحب: أى: أسقمهم وأضناهم.

ومن الأول قول الأعشى:

أأن رأت رجلاً أعشى أضرّ به
ريب الزمان ودهر مفسد تبل

ودهر متبلٌ مفن للأهل والمال.

ومن الثانى بيت كعب، ويقال من معنى الإفناء: أتبلهم أيضًا، وعليه يروى: ودهر متبل خبل.

وقوله: «متيم» خبر ثان عند من أجاز تعدد الخبر، أما من منعه فهو عنده خبر عن هو محذوفًا، أو صفة لمتبول عند من جوز وصف الصفة، وحجة المانع أنها كالفعل، وهو لا يوصف، ولو صح هذا لم يصح التصغير، وهو جائز بلا خلاف نعلمه، ويقال: تيّمه الحب وتامه بمعنى استعبده وأذله.

ومن الثانى: تيم اللات سموا بالمصدر، وقول الشاعر:

تامت فؤادك لو يحزنك ما صنعت
إحدى نساء بنى ذهل بن شيبانا

استشهد به «ابن الشجرى» (*) على أن «لو» قد تجزم حملاً على إن، ولا دليل فيه لاحتمال أنه سكنه تخفيفًا لتوالى الحركات، كقراءة أبى عمرو: ﴿وما يشعركم﴾ [الأنعام: ١٠٩] بإسكان الراء، أو للضرورة كقول امرىء القيس:

فاليوم أشربْ غير مستحقب
إثمًا من الله ولا واغل

(*) هو هبة الله بن على بن حمزة، أبو السعادات «شذرات الذهب ٦: ٢١٥».